

الجمعية العامة الدورة الخامسة والستون
البند ٩٧ (ذ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/65/410)]

٦٨/٦٥ - تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٦٦/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٧٥/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٤٣/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٨/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤٩/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وإذ تؤكد من جديد أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من شأنه أن يحول دون تعرض السلام والأمن الدوليين لخطر جسيم،

وإذ تدرك أنه ينبغي النظر في تدابير أخرى عند السعي إلى التوصل إلى اتفاقات لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك تسليح الفضاء الخارجي،

وإذ تشير، في هذا السياق، إلى قراراتها السابقة، بما فيها القراران ٥٥/٤٥ بء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٧٤/٤٨ بء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ التي تشدد فيها، في جملة أمور، على ضرورة زيادة الشفافية وتؤكد أهمية تدابير بناء الثقة كوسيلة تفضي إلى ضمان بلوغ هدف منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

وإذ تشير أيضا إلى التقرير الذي قدمه الأمين العام في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والأربعين، والذي يتضمن مرفقه الدراسة التي أعدها خبراء حكوميون عن تطبيق تدابير بناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي^(١)،

(١) A/48/305 و Corr.1.



وإذ تلاحظ المناقشة البناءة التي دارت حول هذا الموضوع في مؤتمر نزع السلاح المعقود في عام ٢٠١٠، بما في ذلك الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء،

وإذ تلاحظ أيضا أن الاتحاد الروسي والصين قدما في مؤتمر نزع السلاح مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي^(٢)،

وإذ تلاحظ كذلك أن الاتحاد الأوروبي قدم مشروع مدونة سلوك لأنشطة الفضاء الخارجي،

وإذ تلاحظ إسهام الدول الأعضاء التي قدمت إلى الأمين العام مقترحات عملية بشأن تدابير دولية لكفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي عملا بالفقرة ١ من القرار ٦١/٧٥ والفقرة ٢ من القرار ٦٢/٤٣ والفقرة ٢ من القرار ٦٣/٦٨ والفقرة ٢ من القرار ٦٤/٤٩،

١ - تحيط علما بالتقرير النهائي للأمين العام الذي تضمن مقترحات عملية قدمتها الدول الأعضاء بشأن تدابير دولية لكفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي^(٣)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن ينشئ، على أساس التوزيع الجغرافي العادل، فريقا من الخبراء الحكوميين ليجري دراسة بشأن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي، تبدأ في عام ٢٠١٢، ويستعان فيها بتقارير الأمين العام المقدمة في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، بما فيها التقرير النهائي، دون المساس بالمناقشات الموضوعية التي تجرى في إطار مؤتمر نزع السلاح بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريرا يتضمن في مرفقه الدراسة التي أجراها الخبراء الحكوميون؛

٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يوفر لفريق الخبراء الحكوميين، في حدود الموارد المتاحة، كل ما قد يلزمه من مساعدة وخدمات لأداء مهامه؛

٤ - تقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها السادسة والستين البند المعنون "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي".

الجلسة العامة ٦٠

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

(٢) انظر CD/1839.

(٣) A/65/123.